



صورة رديمة طبق الأصل من المحرر  
الإلكتروني للعقد / شهادة التأسيس  
للشركة قبل القيد بالسجل التجاري.  
يعتمد ٢٠١٧

النظام الأساسي

لشركة ازلف للتحليل و البرمجة azalove

شركة شخص واحد

خاضعة لأحكام قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧

رقم العقد ٤٥٢٣٤-٢٥ ، ١٠-٦٢٥٢٣٤

انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٥/٧/٢٠١٧ تم إقرار هذا النظام الأساسي وفقاً للمواد الآتية:-  
تمهيد

في إطار أحكام القانون المصري وافق المشرع على هذا النظام الأساسي على تأسيس شركة شخص واحد محدودة المسئولية تحت اسم ازلف للتحليل و البرمجة azalove، تأسست على ذلك تقم بهذا النظام الأساسي إلى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، حيث قامت بإجراء المراجعة اللازمة.

ويقر الموقع على هذا النظام الأساسي بأنه قد توافرت فيه الأهلية الالزمة لتأسيس شركة شخص واحد محدودة المسئولية ، وبأنه لم يسبق صدور أحكام عليه بعقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة من العقوبات المشار إليها في المواد (٨٩)، (١٦٢)، (١٦٤)، (١٦٦) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، ويشار إليه فيما بعد باسم "قانون الشركات" ، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره ، وأنه غير محظوظ عليه تأسيس شركات طبقاً لأحكام القانون .

كما يقر أنه لم يقدم أو يساهم أو يستخدم في إنشاء أو إقامة مشروع الاستثمار الممتنع بالحافز أياً من الأصول المادية لشركة أو منشأة قائمة وقت العمل بأحكام هذا القانون أو قام بتصفية تلك الشركة أو المنشأة خلال المدة المبينة بالبند (٢) من المادة (١٢) من قانون الاستثمار يتعرض إنشاء مشروع استثماري جديد يتمتع بالحوافز الخاصة المشار إليها ، ويترتب على مخالفته ذلك سقوط النعمان بالحافز المشار إليه والتخلي الشركة بتسوية جميع المستحقات الضريبية .

وقد وافق على تأسيس شركة شخص واحد محدودة المسئولية مصرية الجنسية وفقاً لأحكام القانون النافذة وعلى وجه الخصوص قانون الشركات ولائحته التنفيذية وقانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ، ويشار إليه فيما بعد باسم "قانون الاستثمار" ولائحته التنفيذية وأحكام هذا النظام الأساسي.

المادة (١)

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا النظام.

المادة (٢)

اسم الشركة ازلف للتحليل و البرمجة azalove شركة شخص واحد محدودة المسئولية

### المادة (٣)

غرض الشركة هو:

• أنشطة داخل ق ٧٢ لسنة ٢٠١٧:

- ١ - أعمال التوصيف والتحليل والتصميم للبرمجيات وقواعد البيانات والتطبيقات بمختلف أنواعها.
- ٢ - أعمال تصميم وإنتاج البرامج والتطبيقات وإنشاء قواعد البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية تشغيلها وتدريب عليها.
- ٣ - إنتاج المحتوى الإلكتروني بصورة المختلفة من صوت وصورة وبيانات
- ٤ - إدخال البيانات على الحاسوب وبالوسائل الإلكترونية.
- ٥ - أعمال التوصيف والتصميم والتطوير لنظم الحاسوب بمختلف أنواعها.
- ٦ - أعمال التوصيف والتصميم لشبكات نقل وتداول البيانات.

أنشطة خارج ق ٧٢ لسنة ٢٠١٧:

البخارية الإلكترونية عبر الانترنيت

يلتزم الشركة بغير أن تؤدي مالية ومركز مالي مستقل لأنشطة الواردة بقانون الاستثمار.

وذلك دون الإخلال بأحكام القانون واللوائح والقرارات السارية ، وبشرط استصدار التراخيص الازمة لممارسة هذه الأنشطة

ويجوز للشركة أن تشتراك بأى ووجه من الوجه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعولها على تحقيق غرضها في مصر أو الخارج، كما يجوز لها أن تندمج في شركة أخرى أو معها أو أن تتحول إلى شركة من طبيعة أخرى وذلك كل طبقاً لأحكام القانون .

### المادة (٤)

بيانات مؤسس الشركة:

الرقم	الاسم	الجنسية	تاريخ الميلاد	إثبات الشخصية	الإقامة
١	الحسين محيي شعلان عرب	العراق	٢٠٠١/٠٣/٠٢	جواز سفر - A17134759	العراق

### المادة (٥)

الشركة تأسست في ٢٠١٧ (سبعين) سنة تبدأ اعتباراً من تاريخ اكتسابها الشخصية الاعتبارية .

ويجوز للشركة تغيير ملكيتها بعد اتخاذ الإجراءات الازمة طبقاً لأحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية.

### المادة (٦)

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في العنوان الآتي : ٥٧ ش حسن الشريفي المنطقة الثامنة - مدينة نصر - القاهرة

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٢ و مراعاه قرار رئيس جمهوري مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨

مع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ، لمدير الشركة إنشاء فروع أو وكالات لها داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها ، وللشركة أن تقرر نقل المركز الرئيسي لها إلى أي مدينة أخرى داخل جمهورية مصر العربية بموافقة مؤسس أو مالك الشركة .

### المادة (٧)

حدد رأس المال الشركة بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه مصرى ( عشرة آلاف ) جنيه مصرى ، موزعاً إلى ١٠ حصة قيمة كل منها ١٠٠٠ جنيه مصرى ( ألف جنيه مصرى ) ، وجميعها حصص نقدية وجميعها مملوكة لمؤسس الشركة، وقد أودع رأس المال الشركة بالكامل في بنك مصر فرع هيئة الاستثمار المرخص له بتقديم الاكتتابات العامة، بموجب الشهادة المرفقة.

#### (١٨) المادة

يجوز زيادة رأس مال الشركة على دفعات واحدة أو أكثر ، سواء بإصدار حصص جديدة أو بتحويل المال الاحتياطي إلى حصص ، وذلك بقرار من مؤسس أو مالك الشركة وطبقاً للأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات.

#### (١٩) المادة

لمؤسس أو مالك الشركة أن يقرر تخفيض رأس مال الشركة لأي سبب ، سواء عن طريق إنفلات عدد الحصص أو تخفيض القيمة الأساسية لكل منها ، وفقاً للأحكام في قانون الشركات ولائحته التنفيذية .

ولا يجوز تخفيض رأس المال إلى أقل من ألف جنيه .

#### (٢٠) المادة

يعولى إدارة الشركة مؤسس الشركة أو مدير أو أكثر يعينهم مؤسس الشركة على النحو التالي:

الإقامة	إثبات الشخصية	تاريخ الميلاد	الجنسية	الإسم
العراق	جواز سفر - A17134759	٢٠٠١/٠٣/٠٢	العراق	حسين عيسى شبلان عرب

ويتأثر العدد بتغييره كل ثلاثة أشهر غير محددة.

ويسرى في شأن مدير الشركة حكم المادة (٨٩) من قانون الشركات ، مع مراعاة لا يكون غير محظوظ عليه إدارة الشركات طبقاً للأحكام القانونية .

ولا يجوز للمدير أن يتولى إدارة شركة أخرى أياً كان نوعها إذا كانت تعمل في ذات النشاط الذي تزاوله الشركة أو أحد فروعها ، كما لا يجوز له أن يتعاقد مع الشركة التي يتولى إدارتها لحسابه أو لحساب غيره ، أو يمارس لحساب الغير نشاطاً من نوع النشاط الذي تزاوله الشركة .

#### (٢١) المادة

يعولى مؤسسين الشركة على جميع شئونها وله على الأخص الآتي:

١- تعديل النطاق الأساسي للشركة .

٢- حل الشركة وتصفيتها طبقاً للأحكام في قانون الشركات ولائحته التنفيذية .

٣- تمجيء الشركة في شركة أخرى ، أو معها ، أو تحويلها إلى شركة من طبيعة أخرى .

٤- زيادة رأس المال أو تخفيضه بما لا يقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات .

٥- تعيين مدير أو أكثر للشركة ، وتحديد اختصاصاتهم وصلاحياتهم ، واعتماد توقيعاتهم .

٦- عزل مدير الشركة أو تقييد اختصاصاته .

#### (٢٢) المادة

يلزم مؤسس الشركة ، في حالة تصرفه في كامل رأس المال إلى شخص طبيعي أو اعتباري ، باتخاذ إجراءات تعديل بيانات الشركة وسجلها التجاري ، وذلك خلال مدة لا تتجاوز سبعين يوماً من تاريخ التصرف وطبقاً للأحكام المادة رقم (٢٨٧-٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات .

### المادة (١٣)

يكون للمدير منفرداً ، كافة السلطات المقررة لإدارة الشركة والتعامل باسمها ، وذلك فيما عدا ما أحتفظ به لمؤسس الشركة في هذا النظام أو قانون الشركات أو لاخته التنفيذية . ويمثل المدير الشركة أمام القضاء والغير . ويكون المدير مسؤولاً عن إدارتها أمام مؤسسها . وللمدير منفرداً الحق في التعامل باسم الشركة وضمن أغراضها أمام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع العام والقطاع الاعمال والقطاع الخاص بكافة إشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب وإيداع وفتح وغلق حسابات و الأفراج عن رأس المال و الاقتراض و الرهن و الترقيع على الشيكات و استصدار شهادات و خطابات الضمان وكافة صور التعامل مع جميع البنوك والمصارف و بيع أصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأراضي والسيارات والمنقولات وكل ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها و الحق في تعيين وعزل مستخدمي ووكالاته الشركة وتحديد مرتباتهم واجورهم و حق قبض ودفع المبالغ وتوقيع وتحويل وبيع وتسديد كافة السدادات الأدنية والتجارية وإبرام كافة العقود والمشارط والصفقات التي تتعلق بمعاملات الشركة بالنقد او بالأجل و حق توكليل او توريض العوين في كل او بعض ما ذكر .

### المادة (١٤)

للمدير الحق في مبلغ مسوي إجمالي ، يحدده مؤسس الشركة أو مالكها ، بصفة مكافأة تدفع كل سنة ، وتقدر بحسب المصاروفات العامة ، وذلك علاوة على حقوقه في استرداد مصروفات التمثيل وبدل السفر والانتقال ، كما يكون للمدير الحق في الحصول على حصة من الأرباح على الوجه المبين في المادة (١٧) من هذا النظام .

### المادة (١٥)

تبدأ السنة المالية للشركة من أول شهر يوليو وتنتهي في آخر شهر يونيو ، واستثناء من ذلك يجوز إطالة السنة المالية الأولى للشركة إلى ما لا يتجاوز التاريخ المحدد لنهاية السنة المالية التالية للسنة التي تم فيها التأسيس .

### المادة (١٦)

يجب على مدير أو مديرى الشركة أن يعد عن كل سنة مالية خلال شهرين على الأكثر من تاريخ انتهاءها القوانين المالية وتقريراً عن نشاط الشركة خلال السنة المالية ومركزها المالي في ختام السنة المالية ذاتها .

وتودع القوانين المالية بعد انتهاء خمسة عشر يوماً من تاريخ إعدادها مكتب السجل التجاري المختص ، ولكل ذي شأن الحق في أن يطلع عليه .

ويجب إرسال نسخة من الأوراق المنسوبة في الفقرة الأولى إلى مراقب الحسابات بطريق البريد الموصى عليه المصحوب بعلم الوصول لن يزيد مقالة يصل ، وذلك قبل تاريخ اعتماد مؤسس أو مالك الشركة لهذه القوانين بأربعين على الأقل .

### المادة (١٧)

توزيع الأرباح وتجنب الاحتياطي:

توزيع أرباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم جميع المصروفات العامة والتكاليف الأخرى على النحو الآتي :

١- يبدأ بتجنب مبلغ يوازي ٥٪ على الأقل من الأرباح لتكوين الاحتياطي ، ويوقف هذا التجنب متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرًا يوازي ٥٠٪ على الأقل من رأس المال ومتن قل الاحتياطي عن ذلك يتم العودة إلى التجنب .

٢- يقتضي بعد ذلك المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها ٥٪ من رأس المال على الأقل لمؤسس أو مالك الشركة ، وذا لم يحصل بعد ما تفتقه منه لا تتجاوز نسبته ١٠٪ من الأرباح المتبقية لمكافأة إدارة الشركة .

٣- تخصيص نسبة من الأرباح بناء على اقتراح إدارة الشركة وموافقة مؤسس الشركة توزع على العاملين .

٤- يصرفباقي الأرباح بعد ذلك لمؤسس الشركة كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على اقتراح إدارة الشركة إلى السنة المتبقية ليكون الاحتياطي غير عادي أو مال للاستهلاك غير عادي، أما الخسائر فيتحملها مؤسس أو مالك الشركة بمقدار قيمة رأس المال.

### المادة (١٨)

مع مراعاة أحكام المواد من (٣) إلى (١٠٩) من قانون الشركات ولانته التتفيدية، يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر من توافق في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة رقم ١٣٣ لسنة ١٩٥١ يعنيه مؤسس أو مالك الشركة ويعذر انتقامه.

وقد عين مولاي عبد الله ولد محمود فكري المغربي المحاسب القانوني، العنوان بنها-بنيها الجديدة- عمارات غرب الاستاد- عماره ٤ شقه ٥ خلف بيت الحرم و هيئه الابنية التعليمية مراقباً لحسابات الشركة عند تأسيسها .

### المادة (١٩)

مع مراعاة حكم المادة (١٠٩) من قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ ، يكون للشركة مستشار قانوني من المقيدين بجوار الاشتراك على الأقل ثم تعينه وتقدر أتعابه بقرار من مؤسس أو مالك الشركة .

وقد عين مؤسس الشركة الأستاذ / سامي رافت محمد حسن المحامي بـ النقض الكائن مقره في ٦٠ ش الزهرة - مصر الجديدة - القاهرة مستشاراً قانونياً للشركة عند تأسيسها .

### المادة (٢٠)

تحل الشركة وتنتهي شخصيتها الاعتبارية في الحالات الآتية -

١- خسارة نصف رأس المال الشركة ، وذلك ما لم يقر مالكها الاستمرار في مزاولة نشاطها .

٢- انقضاء الشخص الاعتباري مالك رأس مال الشركة .

٣- الحجر على مالك الشركة أو فقده لأهليته .

٤- وفاة مالك الشركة ، إلا إذا ألت الشركة إلى وارث واحد أو اختار الورثة استمرارها في ذات الشكل وقاموا بترقية أوضاعها خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة .

### المادة (٢١)

مع مراعاة أحكام قانون الشركات ولاتحته التنفيذية ، عند انتهاء مدة الشركة أو في حالة حلها قبل الأجل المحدد لها يعين مؤسس أو مالك الشركة ، بناء على طلب مدير أو مدير الشركة ، مصفيًا أو أكثر ، ويحدد سلطاتهم وأتعابهم كما يبين طريقة التصفية.

وفي حالة صدور حكم بحل الشركة أو بطلانها تبين المحكمة طريقة التصفية كما تعين المصفى وتحدد أتعابه ، ولا ينتهي عمل المصفى بوفاة مؤسس الشركة أو إشهار إفلاسها أو إعساره أو بالحجز عليه ولو كان معيناً من قبله ، وتنتهي سلطة إدارة الشركة بتعيين المصففين ، وتنقى سلطة مؤسس الشركة قائمة طوال مدة التصفية إلى أن يتم إخلاء عهدة المصففين.

### المادة (٢٢)

يُحظر على الشركة القيام بأي عمل من الأعمال الآتية :

- ١- تأسيس شركة من شركات شخص واحد محدودة المسئولية .
- ٢- الافتخار بالعلم ، سواء عند تأسيسها أو عند زيادة رأسملها .
- ٣- تقسيم رأسمل الشركة في شكل أسهم قابلة للتداول .
- ٤- الاقتراض عن طريق إصدار أوراق مالية قابلة للتداول .
- ٥- ممارسة أعمال التأمين أو البنك أو الادخار أو تلقى الودائع ، أو استثمار الأموال لحساب غيره .

### المادة (٢٣)

تسري على الشركة أحكام قانون الشركات وقانون الاستثمار ولاتحتهما التنفيذية فيما لم يرد بشأنه نص خلس في هذا النظام .

### المادة (٢٤)

ينشر هذا النظام طبقاً لاحكام القانون .

### المادة (٢٥)

فوض المؤسس / السيدة / منة الله احمد محمد مليم محمود في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في هذا الشأن .

وتلتزم الشركة بذاء المصروفات والنفقات والأجور والتکاليف التي تم انفاقها بسبب تأسيس الشركة ، وذلك خصماً من حساب المصروفات العامة .

العنوان والتوثيق

دبي استثمار القاهرة

٤ في يوم الاربعاء

حضر تصدیق رقم 5125 لسنة 2025 م جرف

5125

تصديق رقم

النظام الأساسي

شركة ازاليف للتحليل و البرمجة azalove

شركة شخص واحد

خاضعة لأحكام قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم 72 لسنة 2017

قد تم التوقيع الكترونياً من / منه الله احمد محمد مليم محمود  
الثابت الشخصية بموجب : رقم ثومي: 30009200107324

بِصَفَّهِ وَكِيلٍ عَنْ

حسن بختی مطلعان عرب

بموجب توكيل عام رقم 4230 حرفة ج لسنة 2025 توثيق جنوب القاهرة

ومطلع عليهم ويبخوا الصفة والسلطة ويقر الوكيل بان التوكيلات مازالت سارياً والموكين على قد الحياة والاطراف غير خاضعين للحراسة وليس من المعمول عن من التصرف

موئل العقود بالمكتب المذكور / احمد يحيى، محمد



التوقيعات

رقم محضر التوثيق: ٥١٢٥ م

مقدم الطلب

الشهر العقاري

Digitally signed  
by احمد يحيى محمد

احمد يحيى  
محمد

Date: ٢٠٢٥.٧.١  
١٣:٠٩:٢٨ +٠٣:٠٠

Digitally signed  
by منه الله احمد

منه الله احمد محمد  
محمد مليم  
محمد محمود

Date: ٢٠٢٥.٧.١  
١٣:٠٩:١٧ +٠٣:٠٠





ف låجع المدون القانوني  
المصرية لحقوق المستثمرين  
المركزية لحقوق المستثمرين  
البنك المركزي المصري

## التوكيل

Digitally signed  
by اسلام طارق  
عبدالسلام محمد  
Date: ٢٠٢٠/١٠/١٥  
١٣:٥٢:٢٥ -٢٠٢٠

محامي التأسيس  
اسلام طارق  
عبدالسلام محمد  
محمد



Digitally signed  
by منه الله احمد محمد  
ملحق محمود  
Date: ٢٠٢٠/١٠/١٧  
٩:٢٩:٤٧ -٢٠٢٠

مقدم الطلب  
منه الله احمد  
محمد مليم  
محمود



الشهر العقاري



المرجع





### شهادة تأسيس

شركة ازلاوف للتحليل والبرمجة azalove

شركة شخص واحد بنظام الاستثمار الداخلي

رقم ٠١-١-٤٩٣٨٥٧-٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٠٧/١٦

بعد الإطلاع على المستور وعلى قانون التجارة رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٧ في شأن السجل التجاري ولائحته التنفيذية وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٤١ في شأن شركات المساعدة وشركات الترويجية باسمها والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٤١ ولائحته التنفيذية وعلى قانون الاستثمار للطيران المدني رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ وعلى قانون الضمان الاجتماعي على النموذج الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وعلى قرار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ٤٥٨ لسنة ٢٠١٥ وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٣ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعين الرئيس التنفيذي للهيئة وعلى قرار وزيرة الاستثمار و التعاون الدولي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٨ وعلى قرار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠١٩

تشهد الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أنها قد أتمت إجراءات تأسيس شركة ازلاوف للتحليل والبرمجة azalove شركة شخص واحد محدودة المسؤولية بنظام الاستثمار الداخلي وفقاً لأحكام وقانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية، وأن بياناتها الأساسية على النحو التالي :-

**أولاً: اسم الشركة** ازلاوف للتحليل والبرمجة azalove شركة شخص واحد محدودة المسؤولية

**ثانياً: رأس مال الشركة** حدد رأس المال الشركة بمبلغ ١٠٠٠ جنيه مصرى ( عشرة آلاف ) جنيه مصرى ، موزعاً إلى ١٠ حصة قيمة كل منها ١٠٠٠ جنيه مصرى ( ألف جنيه مصرى ) ، وجميعها حمص ندية جميعها مملوكة لمؤسس الشركة / حسن يحيى شعلان عرب ، الجنسية / العراق، وقد أودع رأس المال الشركة بالكامل في بنك مصر فرع هيئة الاستثمار المرخص له بتقديم الابتكارات العامة، بموجب الشهادة المرفقة

**ثالثاً: عرض الشركة:**

• أنشئت داخل ق ٧٢ لسنة ٢٠١٧:

- ١- أعمال التصنيف والتلخيص والتصميم للبرمجيات وقواعد البيانات والتطبيقات بمختلف أنواعها.
- ٢- أعمال تصميم وإنتاج البرامج والتطبيقات وإنشاء قواعد البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية وتشغيلها والتدريب عليها.
- ٣- إنتاج المحتوى الإلكتروني بصورة المختلفة من صوت وصورة وبيانات
- ٤- إدخال البيانات على الحاسوبات وبالوسائل الإلكترونية .

• أنشطة خارج ق ٧٢ لسنة ٢٠١٧:

التجارة الإلكترونية عبر الانترنэт

تنتمي الشركة بأفراد حسابات مالية ومركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار.

مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وعلى الشركة الحصول على كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها.

رابعاً- المركز الرئيسي: ٥٧ ش حسن الشريف المنطقة الثامنة - مدينة نصر - القاهرة

موقع ممارسة النشاط: جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ و مراعاة قرار رئيس جمهوري بمصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨

خامساً- يتولى إدارة الشركة:

الإسم	الجنسية	تاريخ الميلاد	إثبات الشخصية	الإقامة	م
حسن يحيى شعلان عرب	العراق	٢٠٠١/٠٣/٠٢	جواز سفر - A17134759	العراق	١

و يباشر المدير وظائفه لمدة غير محددة.

سادساً- مدة الشركة هي (خمسة وعشرون) سنة تبدأ من تاريخ اكتسابها الشخصية الاعتبارية..

سلباً:- حق الإدارة والتسيير يكون للمدير منفردا ، كافة السلطات المقررة لإدارة الشركة والتعامل باسمها ، وذلك فيما عدا ما أحتجظ به مؤسس الشركة في هذا النظام أو قانون الشركات أو لاختصاص التنفيذية . ويمثل المدير الشركة أمام القضاء والغير . ويكون المدير مسؤولاً عن إدارتها أمام مؤسسها . وللمدير منفردا الحق في التعامل باسم الشركة وضمن أغراضها أمام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية والقطاع العام والقطاع الخاص بكافة اشتراطاتهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب وإيداع وفتح وطرق حسابات في الأوراق عن رأس المال والأقراض والرهن وتوقيع على البيانات واستصدار شهادات وخطابات الضمان وكافة صور التسليح بجميع البنوك والمصارف وبيع أصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأراضي والسيارات والمنقولات وكل ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها الحق في تعين وعزل مستخدمي ووكالات الشركة وتحديد مرتباتهم واجورهم وحققبض ودفع المبالغ وتسيير وتحجيم دين وتسديد كافة المسندات الأذنية والتجميلية وإبرام كافة العقود والمشاركات والصفقات التي تتصل بمعاملات الشركة بالنقد أو بالأجل في ذلك بكل لغة تفرضها الغير في كل لغة بعض ما ذكر.

وقد وكل مؤسس الشركة المسئولة /منه الله أحمد محمد مليح محمود لتكون وكيلة عنهم في تأسيس الشركة وإنها الإجراءات اللازمة لذلك وقد تم التصديق على النظام الأساسي للشركة بمكتب توثيق الاستثمار بتاريخ ٢٠٢٥-١٦ وذلك بموجب محضر تصديق رقم ٥١٢٥ لسنة ٢٥٢٥.

هـ يترتب على هذه الشهادة منح الشركة الشخصية الاعتبارية بعد قيدها في السجل التجاري ولا تنتهي هذه الشهادة أي حق للشركة في مزاولة عروضها إلا بعد الحصول على التراخيص الازمة لمزاولة عرضها من الجهات المختصة.

هـ في حالة ورود استعلام أمني غير طيب عن مؤسس الشركة غير المصري بالشركة من الجهات الأمنية المختصة فعلى الشركة استبداله أو استبعاده مع ما يترتب على ذلك من آثار.

هـ تلتزم الشركة بتنفيذ النشاط خلال سنة من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري وفي حالة عدم تنفيذ الشركة لهذا الالتزام جاز للهيئة إتخاذ إجراءات سحب الشهادة.

هـ تلتزم الشركة بأفراز حسابات مالية ومركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار. وفي حالة عدم التزام الشركة بهذا الشرط ينقطع حقها في التمتع بالمزايا والحوافز الواردة بقانون الاستثمار رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧، مع عدم تمنع الأنشطة خارج قانون الاستثمار بالصياغات والحوافز الواردة بذات القانون.

هـ تلتزم الشركة بتنفيذ مسد الحجز الخاص بموقع المشروع باسم الشركة خلال سنة من تاريخ قيد الشركة في السجل التجاري وفي حالة عدم تنفيذ الشركة لهذا الالتزام جاز للهيئة إتخاذ إجراءات سحب الشهادة.

الرئيس التنفيذي للهيئة

حسام محمد هيبة



قطاع النشوب المأمور  
وزارة المالية المأمور لفرانز خدمات المستثمرين  
الإدارة العامة للمفدوخ وفرانز التأمين

## التوقيع

المراجع



Digitally signed  
by اسلام طارق  
عبدالسلام محمد  
Date: ٢٠٢٥٠٧١٦  
١٤٠٤٣٢ +٠٣'٠٠'

محلي التأمين




اسلام طارق  
عبدالسلام محمد  
محمد

## سلطة الاعتماد

Egyptian GOV-  
CA Issuing  
CA, نورهان عبد  
محمد ابراهيم عبد

Digitally signed by  
Egyptian GOV-CA  
Issuing CA, نورهان عبد  
عبد محمد ابراهيم عبد  
Date: 2025.07.16  
15:30:00 +03'00'



7432U6V DAT5RP9M1HE26

3/3

F-ISS/A-01-36